

فقه العبادات - مالكي

6 - يندب صلاة ركعتي عند الفزع من الزلزال أو الصواعق أو الريح الشديدين أو الظلمة أو الوباء لأنها آيات من آيات الله تعالى يخوف بها العباد ليعتدوا بالمعاصي ويرجعوا إلى طاعته فينبغي عند وقوعها الرجوع إليه تعالى بالعبادة .

وصلاتها كالنوافل العادية بلا جماعة ولا خطبة ولا يسن فعلها في المسجد بل الأفضل أن تؤدي بالمنازل